

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٣ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة

عن العام المالى ٢٠٠١

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ الصادر فى ٢٠٠٢/١/٣١ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٦٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفويض بالاختصاصات :

وعلى ماقرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠٠٢/٥/١٢ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٣/٣/٥ :

قرر :

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالى ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٨١٨٧٧,٥٦٠ جنيه (فقط سبعمائة وواحد وثمانون ألفاً وثمانمائة وسبعة وسبعون جنيهاً وستة وخمسون قرشاً لاغير) وجملة المصروفات مبلغ ٤٠٠٨٥٧,٢٠٠ جنيه (فقط أربعمائة ألف وثمانمائة وسبعة وخمسون جنيهاً وعشرون قرشاً لاغير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٣٨١٠٢٠,٣٦٠ جنيه (فقط ثلاثمائة وواحد وثمانون ألفاً وعشرون جنيهاً وستة وثلاثون قرشاً لاغير) أضيفت إلى الاحتياطى العام الذى بلغ فى ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ٤٧٨١٨٤٥,٩٤ جنيه (فقط أربعة ملايين وسبعمائة وواحد وثمانون ألفاً وثمانمائة وخمسة وأربعون جنيهاً وأربعة وتسعون قرشاً لاغير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً فى ٢٠٠٣/٣/٨

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء/ حسنى الديب